الكتاب وابداعها هذا الباب لما اطلعنا عليه مما انتهت اليه احوال الضمنا والمعاملين
بالمملكة من الاختلال وتجمد البقايا في جهاتهم والاموال عطفنا عليهم برافة ورحمة وطالع
المقام الاشرف النبوي بالتفصيل من امورهم والجمله واستخرجنا الامر العالي بوضع ذلك
في الحال وانشا السجلات الكريمة مقصورة على ذكر هذا الاحسان وتنفيذها الى جميع
البلدان ليقرا على روس الاشهاد بساير البلاد ومبلغ ما انتهت اليه المسامحة الى
حين ختم هذا السجل من العين الفا الف وسبعماية الف وعشرون الفا وسبعماية وسبع
وستون دينارا ونصف وثلث وثلثا وربع قيراط ومن الفضة النقوة اربعة دراهم
ومن الورق سبعة وستون الفا وخمسة دراهم ونصف وسدس وثلثي درهم ومن الغلة
ثلاثة الاف الف وثمانماية الف وعشرة الاف ومايتين وتسعة وثلاثون اردبا
وثمن ونصف سدس وثلثي قيراط ومن العناب ربع اردب ومن ورق الصباغ الف
واربعماية وثلاثة ارادب ونصف ومن رديجة الوسمة عشرة ارادب وربع ومن
الصباغ الف واربعماية وثمانون قنطارا ورطل ونصف ومن الفوة اربعماية وسبعون
رطلا ومن الشب تسعماية وثمانية عشر قنطارا ونصف ومن الحديد خمسماية واحد
وثلاثون رطلا ومن الزفت الف وثلاثماية وثلاثة ارطال وربع وسدس ومن
القطران تسعة عشر رطلا وثلث ومن الثياب الحلبي ثلاثة اثواب ومن المبارز
ماية مبزر صوف ومن الغرابيل ماية وسبعون غربالا ومن الاغنام مايتا الف
وخمسة وثلاثون الفا وثلاثماية وخمسة اروس ومن البسر ثلاثماية وثلاثة عشر
قنطارا وثمانية وثلاثون رطلا ومن الصحيل ثلاثماية الف وخمسة وسبعون الف
وخمسماية وخمسون باعا ومن الجريد الف واربعماية وثمانية وثلاثون الف
وسبعماية وثلاثة وخمسون جريدة ومن السلب الف واربعماية وثلاثة وعشرون
سلبة ومن الاطراف ستة الاف وسبعماية وثلاثة اطراف ومن الملح الفا وسبعماية
وثلاثة وتسعون اردبا وثلث ومن الاشنان احدى عشر اردبا ومن الرمان
الفاحبة ومن العسل النحل خمسماية واحد واربعون قنطارا وسدس ومن
اثنان وثلاثون زيرا وقادوسا واحدا ومن الشمع اربعماية واربعون رطلا ومن
الخلايا ثلاثة الاف واربعماية وخليتان ومن عسل القصب ماية وثمانية وثمانون

قسطا

قسطا ومن الابقار اثنان وعشرون الفا ومائة واربعة وستون راسا ومن الدواب اربعة
وسبعون راسا ومن السمن الفان وتسعماية وست وتسعون مطرا وسدس وثمن
ومن الجبن ثلاثماية وعشرون رطلا ومن الصوف اربعة الاف ومائة وثلاثة وعشرون
جزة ومن الشعر ستة الاف وخمسون رطلا وربع ومن بيوت الشعر بيتان وفصل ذلك
بجهاته ومعامليه **قال** ولما انتهى الى المامون ما يعتمد في الدواوين من قبول
الزيادات وفسخ عقود الضمانات وانتزاعها ممن كابد فيها المشقة والتعب وتسليمها الى
باذل الزيادة من غير كلفة ولا نصب انكر ذلك ومنع من ارتكابه ونهى عن الولوج في بابه
وخرج امره باعفا الكافة اجمعين والضمنا والمعاملين من قبول الزيادة فيما يتصرفون
فيه ويستولون عليه ما داموا مخلقين وباقساطهم قايمين ويضمن ذلك منشور قرئ
في الجامعين الازهر بالقاهرة والعتيق بمصر ودواني المجلس والخاص الامير بن السعيد بن
ونسخته بعد التصدير ولما انتهى الى حضرتنا ما يعتمد في الدواوين ويقصد جماعة
من المتصرفين والمستخدمين من تضمين الابواب والرباع والبساتين والحمامات والقياسر
والمساكن وغير ذلك من الضمانات للمزارعين فيها من تستمر معاملته ولا تنكر طريقته
فما هو الا من يحضر من يزيد عليه في ضمانه حتى قد نقض عليه حكمه في الضمان وقبل ما يبذل
من الزيادة كاينا ما كان وقبضت يد الضامن الاول عن التصرف ومكن الضامن الثاني
من التصرف من غير رعاية للعقد على الضامن الاول ولا يجوز في فسخه الذي لا يبيحه
الشرع ولا يتناول انكرنا ذلك على معتمديه وذممناه من قصد ناعليه ومرتكبيه
اذ كان الحق مجانبا وعن مذهب الصواب ذاهبا وعرضنا ذلك بالمواقف المقدسة
المطهرة ضاعف الله انوارها واعلا ابدا منارها واستخرجنا الاوامر المطاعة في كتب هذا
المنشور الى ساير الاعمال بانه اي احد من الناس ضمن ضمانا من باب او ربع او بستان
او ناحية او كفر وكان الاقساط ضمانه موديا ولما يلزمه من ذلك مبديا وللحق متبعا
فان ضمانه باق في يديه لا تقبل زيادة عليه مدة ضمانه على العقد المعقود وعملا بالواجب
والنظام المحمود اتباعا لما امر الله تعالى به في كتابه المجيد اذ يقول جل من قايل يا ايها الذين
امنوا اوفوا بالعقود الى ان تنقضي مدة الضمان ويزول حكمها ويذهب وضعها ورسمها
حملا على قضية الواجب وسننها واعتمادا على حكم الشريعة التي ما ضل من اهتدى بغرايبها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)